A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/48/763
17 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
البنـــــود ١٠ و ١٨ و ٢٣ و ٥١ و ٧٩ و ٨٠
و ٨٧ و ٩١ و ١١٤ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠
من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

برامج وأنشطة تعزيز السلم في العالم

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

استعراض تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

تعزيز الأمن الدولي

دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

مسائل حقوق الانسان

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

221293 221293 93-71962

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغينيا الاستوائية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أرفق طي هذا الاعلان الصادر عن وزير الخارجية وشؤون البلدان الناطقة بالفرنسية، سعادة السيد بنخامين مبا إكوا ميكو، بشأن طرد القنصل العام لاسبانيا، السيد بوستامانتي، وخطة الاجلاء التي دبرتها الحكومة الاسبانية (انظر المرفق).

أكون ممتنا لو أمكن تعميم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود ١٠ و ١٨ و ٢٣ و ٥١ و ٧٩ و ٨٠ و ٨٧ و ٩١ و ١١٤ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ من جدول الأعمال.

(توقيع) داماسو أوبيانغ ندونغ
السفير
الممثل الدائم

مرفق

الاعلان الصادر عن بنخامين مبا إكوا ميكو وزير الخارجية وشؤون البلدان الناطقة بالفرنسية في غينيا الاستوائية بشأن طرد القنصل العام لاسبانيا السيد بوستامانتي

(مالابو، ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)

أعلن وزير خارجية اسبانيا، السيد خافيير سولانا للصحافة الاسبانية أن الأسباب التي ادعتها حكومة غينيا الاستوائية، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، لاعلان القنصل العام لاسبانيا في باتا، السيد دييغو ماريا سانشيز بوستامانتي شخصا غير مرغوب فيه "لا أساس لها من الصحة"؛ ولذلك فإنني أشكر وسائط الاتصال الجماهيري للفرصة والسهولة اللتين وفرتهما لي بهدف إعلام الرأي العام الوطني والعالمي وتكوينه فيما يتعلق بأبرز التفاصيل الخاصة باعلان السيد بوستامانتي شخصا غير مرغوب فيه.

والواقع أن السيد بوستامانتي قد أعلن شخصا غير مرغوب فيه وطُلب منه مغادرة البلد في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بسبب تدخله في الشؤون الداخلية لغينيا الاستوائية، بما لا يجيزه القانون الدولي أو اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣. وكمثال على ذلك يمكننا الاستشهاد، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) أن القنصل العام لاسبانيا في باتا، السيد بوستامانتي، دأب على تحريض الجالية الاسبانية المقيمة في المدينة السالفة الذكر على التوقيع على وثيقة تُعرب فيها عن شعورها بانعدام الأمن البدني للأسبان في غينيا الاستوائية، وهو ما رفضه الاسبان أنفسهم لعدم توفر الأسباب التي تبرر ذلك؛

(ب) التحريض المستمر للاسبان المتعاونين، على هجر وظائفهم داخل البلد، مستخدما في ذلك مزاعم شخصية للبعض منهم؛

(ج) لقد حول القنصل العام مقر القنصلية إلى مكان للاجتماعات واللقاءات السياسية، مثل الاجتماع الأخير الذي عقد مع الأحزاب السياسية التي قررت عدم الاشتراك في الانتخابات التي جرت في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ مشيرا عليها بتشكيل حكومة ثانية بهدف خلق حالة من عدم التيقن السياسي وانعدام الأمن من جميع النواحي في البلد.

وهذه الدلائل وغيرها ليست سوى تناقض مع ما درجت عليه العادة، فإذا أخذنا في الحسبان أن المهمة الأساسية للقنصل أو القنصلية هي "تعزيز تنمية العلاقات التجارية، والاقتصادية، والثقافية والعلمية بين الدولة الموفدة والدولة المستقبلة، فضلا عن تعزيز العلاقات الودية بين الدولتين" والتعرف بجميع

الوسائل المشروعة على ظروف وتطور الحياة التجارية، والاقتصادية والثقافية والعلمية في الدولة المستقبلة، وإبلاغ حكومة البلد المرسل بذلك وإمداد الأشخاص المهتمين بالأمر بالبيانات يتبين بذلك للعالم أجمع أن أصحاب الأدوار في مجال العلاقات القنصلية و/أو الدبلوماسية هم الدول والحكومات، وأن الذين يقومون بدور الوسيط هم الموظفون القنصليون و/أو الدبلوماسيون.

وفيما يتعلق بهذه الحادثة يتعين أن يكون مفهوما ومعلوما أن الاعلان بأن شخص ما قد أصبح غير مرغوب فيه هو إجراء معترف به منذ عقود طويلة وما زال ساريا حتى الآن بمقتضى القانون الدولي والقانون الدبلوماسي والقنصلي، وبمقتضى اتفاقيتي فيينا للعلاقات الدبلوماسية والقنصلية لعامي ١٩٦١ و ١٩٦٣ على التوالي؛ ولا ينبغي تفسيره بالضرورة بوصفه تمهيدا لقطع العلاقات بين البلدين أو رغبة في ذلك، بل بالأحرى ينبغي تفسيره بأنه إجراء سلمي وحق لا مراء فيه لكل دولة مستقبلة، تؤثر، من أجل تحسين علاقاتها مع الدولة الموفدة، أن تبعد من بلدها موظفا دبلوماسيا أو قنصليا يشكل، في رأيها، خطر على الأمن الداخلي في الدولة المستقبلة، أو تهديدا للتنمية المتسقة للعلاقات بين الدولتين المعنيتين أو عقبة تعترض سبيل ذلك.

وفي عهد جد قريب (في عام ١٩٩٢)، أكد الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بطرس بطرس غالي، في سياق "الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم"، باعتبار ذلك الهدف الأول "السعي، في أقرب مرحلة ممكنة، إلى تحديد الحالات التي قد تؤدي إلى نشوب صراعات، والعمل عن طريق الدبلوماسية على إزالة مصادر الخطر قبل نشوب العنف".

وهذا السلوك غير المألوف للسيد بوستامانتي، منذ اعتماده قنصلا عاما في باتا، والمتمثل في عرقلة العمليات الديمقراطية والانتخابية التي بدأت في غينيا الاستوائية ليس عملا منعزلا، كما أن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى قد ولّى أوانه على نحو ما تحاول بعض قوى ومصادر الشر أن تروج له الآن. والواقع أنه في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وبناء على العمليات الحقيقية المسجلة في مناطق أخرى، أشارت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٣٠/٤٦، بشأن احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية إلى أنها:

"تكرر تأكيد أن لجميع الشعوب، بموجب مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب الوارد في ميثاق الأمم المتحدة، حقا في أن تحدد بحرية، ودون تدخل خارجي، مركزها السياسي وأن تواصل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأنه من واجب كل دولة أن تحترم هذا الحق وفقا لأحكام الميثاق،

"تحث جميع الدول على احترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والحق السيادي للشعوب في تقرير نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية،

"تناشد بقوة جميع الدول أن تمتنع عن تمويل أحزاب أو مجموعات سياسية أو تزويدها بصورة مباشرة أو غير مباشرة بأي شكل آخر من أشكال الدعم العلني أو السري، وعن القيام بأعمال من شأنها تقويض العمليات الانتخابية في أي بلد".

وبعد أن تحققت حكومة غينيا الاستوائية، منذ أكثر من عام، من أن السيد بوستامانتي اضطلع وما يزال يضطلع بحرية بأنشطة لا تتفق مع التشريع الداخلي لغينيا الاستوائية ولا مع مفاهيم القانون الدولي السارية والمستكملة، اتخذت إجراء أوليا حين دعت السيد بوستامانتي، من خلال حكومته، إلى إعادة النظر في سلوكه العدائي تجاه الحكومة الشرعية لغينيا الاستوائية وتجاهله إياها؛ وإزاء إصراره على سلوكه، وكإجراء ثان، اتُخذ استنادا إلى ضرورة حماية كرامة الدبلوماسيين الاسبان وبهدف كفالة الوئام في العلاقات القائمة بين غينيا الاستوائية واسبانيا، طلبت الحكومة سحب السيد بوستامانتي، بوصفه قنصلا عاما لأسبانيا؛ ولعدم ورود رد مرض من الحكومة الاسبانية، بعد قرابة ١٥ شهرا من الجهود السلمية وتكرر الأعمال الاستفزازية والمضايقات والتحريض على العنف السياسي من جانب السيد بوستامانتي، لم يكن أمام الحكومة من بديل سوى اللجوء إلى الإجراء السلمي الثالث متخذة قرارا حازما بإعلان "السيد دييغو ماريا سانشيز بوستامانتي، القنصل العام لاسبانيا في باتا شخصا غير مرغوب فيه"، حيث غادر بلدنا يوم الأحد الماضي الموافق ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

وفي ضوء ما تقدم، كان مما بعث على اندهاش حكومة غينيا الاستوائية أن تتلقى معلومات تفيد أن الحكومة الاسبانية قد وضعت خطة طوارئ، نتيجة لحادثة السيد بوستامانتي، من أجل إجلاء الاسبان المقيمين في غينيا الاستوائية. وحكومة غينيا الاستوائية لا تجد دوافع تبرر الخطة المذكورة، نظرا لأن جميع الاسبان المقيمين في البلد قد أعربوا عن ارتياحهم في غينيا الاستوائية وأبدوا ذلك، إذ أنهم يعيشون في وئام مع المواطنين، وتتوفر لهم في الوقت نفسه الحماية للأمن البدني ولممتلكاتهم من جانب مؤسسات الدولة.

بيد أن إصرار الحكومة الاسبانية على خطة الطوارئ لإجلاء رعاياها المقيمين في غينيا الاستوائية، سيكون أمرا مستصوبا إذا تحقق ذلك في حضور مراقبين للأمم المتحدة، للتثبت من توفر الرغبة لدى الاسبان المقيمين ومن البيئة الاجتماعية والسياسية التي سيجري فيها هذا الإجلاء.

وبالرغم من ذلك، أكدت حكومة غينيا الاستوائية أن خطة الإجلاء تبدو حكما مسبقا من الحكومة الاسبانية لقطع الصلات والعلاقات الودية بين الشعب الاسباني وشعب غينيا الاستوائية، وهذه ليست هي المرة الأولى التي يطفو فيها هذا المخطط إلى السطح كما أنها ليست المرة الأولى التي يحدث فيها ذلك

القطع إذ تقرر بناء على طلب الحكومة الاسبانية إجلاء الاسبان في آذار/مارس ١٩٦٩، مما أسفر عن عواقب وخيمة بالنسبة لغينيا الاستوائية وبالنسبة لاسبانيا نفسها.

وإزاء تلك النـُذر، يتمثل الموقف الحازم لحكومة غينيا الاستوائية، في أن توجه انتباه اسبانيا كي تتجنب تكرار التاريخ وتذكرها بذلك.

- - - - -